أصول التحقيق الإجرامي

الفصل الدراسي الأول

المُحاضرة السادسة

قسم القانون/ المرحلة الرابعة

التدريسي
م.م مهند عماد عبد الستار

2021-2022

استجواب المتهم

يمكن تعريف استجواب المتهم بأنه: سماع أقوال المتهم ومناقشته فيما هو منسوب إليه من الوقائع وما يبينه من أوجه دفع التهمة عنه أو اعترافه بها ودراسة ما يقربه ومطابقته على ما وصل إليه التحقيق للوصول إلى حقيقة الواقعة ودرجة مسؤوليته فيها أو براءته منها.

تجدر الإشارة إلى أن استجواب المتهم لم يعد وسيلة للحصول على اعتراف المتهم أو الحصول على بعض الأقوال التي يمكن اعتبارها كقرائن ضده في الاثبات فقط، بل وفي نفس الوقت في أن استجواب المتهم أصبح ينظر إليه باعتباره وسيلة دفاع حيث يسمح له بأن يحاط علمًا بالتهمة المنسوبة إليه وبكل ما يتوفر ضده من قرائن وأدلة، ويتيح الفرصة أمامه كي يدلي بالإيضاحات التي تساعد على إظهار براءته.

موقف المشرع العراقي من استجواب المتهم

لقد أخذ المشرع العراقي بالاستجواب كاجراء من إجراءات التحقيق وأوجب على حاكم التحقيق أو المحقق أن يستوجب المتهم خلال أربع وعشرين ساعة من حضوره بعد التثبت من شخصيته وإحاطته علمًا بالجريمة المنسوبة إليه، ويجوز للمتهم أن يبدي أقواله في أي وقت بعد سماع أقوال أي شاهد وأن يناقشه أو يطلب استدعائه لهذا الغرض.

المتهم لا يحلف اليمين

نصّت المادة (١٢٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أنه لا يحلف المتهم اليمين إلا إذا كان في مقام الشاهد على غيره من المتهمين والسبب في ذلك حتى لا يكون إلزامه بحلف اليمين إكراهًا له على الاعتراف وهو أمر لا يقره القانون أو يكون سببًا لكذبه باليمين وهي جريمة معاقب عليها.

حرية المتهم في الإجابة على الأسئلة

يتمتع المتهم بحرية كاملة في الإجابة عما يوجه إليه من قبل المحقق، فمن حقه أن يتمسك بالصمت إذا شاء، لأن الموقف يخضع كليًا لتقديره الخاص، ولا عقاب عليه إذا امتنع المتهم عن الإجابة على أي سؤال.

القواعد العامة في الاستجواب

إن الاستجواب موهبة أصلًا ولكن هذه الموهبة تتعمق أكثر بالدراسة النظرية والممارسة العملية، ولكنه مع ذلك هناك قواعد عامة تعتبر مقدمة ضرورية لا غنى عنها بالنسبة للمحقق إذا أراد أن يسلك الطريق الصحيح للاستجواب للتوصل إلى أفضل النتائج الممكنة وإن أهم تلك القواعد هي:

أولًا: الدراسة الوافية لكل وقائع الجريمة بتفصيلاتها المختلفة: ولكي يتمكن المحقق من أن يسد جميع الطرق التي قد يسلكها المتهم يجب عليه أن يحيط بالقضية إحاطة السوار بالمعصم ويكون ذلك بمراجعة محاضر التحقيق جميعها ليتوصل من خلالها إلى الأمور الواجب سؤال المتهم عنها، ومناقشته فيها ويمكن من أن يقارن بين إجابته وبين ما ظهر من القرائن والأدلة المحسوسة نتيجة الكشف على محل ارتكاب الجريمة وطريقة ارتكابها والأسباب الدافعة لها والآثار الناتجة عنها وأقوال الشهود وآراء الخبراء وبذلك يستطيع أن يخرج مركز المتهم إذا لم يقرر الحقيقة.

ثانيًا: الدراسة الشاملة لشخصية المتهم من جوانبها المختلفة: ويكون ذلك عن طريق الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات عنه كالعائلة التي ينتمي إليها وعدد أفرادها ومركزها الاجتماعي والعمل الذي يزاوله أو عدمه والسوابق القضائية إن كان من أرباب السوابق، والسجون التي دخلها ومتى وأين التحق بالخدمة العسكرية وكل ما ما من شأنه أن يفصح عن شخصيته بكشل واضح.

ثالثًا: السرعة في الاستجواب: الأصل أن يجري استجواب المتهم بعد معرفته مباشرة بقدر الإمكان، إذ كلما مضى وقت على وقوع الجريمة كلما خف شعور المجرم بالإدانة نتيجة لإعادة تفكيره في المسؤولية والعقوبة التي قد تفرض عليها، وعليه فكلما استجوب المتهم مبكرًا كلما كانت النتائج أفضل، وهذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن سرعة الاستجواب تساعد المتهم البريء أن يقدم وسائل دفاعه في وقت مبكر وتفنيد الأدلة القائمة ضده، حتى لا تستمر الأدلة قائمة ضده مما يؤدي إلى سوء سمعته وحرمانه من حريته، وهكذا يبدو بوضوح بأن سرعة الاستجواب تخدم مصلحة الاتهام وفي نفس الوقت مصلحة الدفاع.

اعتراف المتهم

يمكن تعريف الاعتراف بأنه: إقرار المتهم على نفسه بكل أو بعض الوقائع المنسوبة إليه والمكونة للجريمة.

وبالرغم من أن الاعتراف لم يعد وسيلة (سيد الأدلة) وهذا كما كان سابقًا، لذا يمكن أن نجد أعمالًا شنيعة ترتكب في سبيل الحصول على الاعتراف وكان التعذيب وما يزال طريقًا يلتجأ إليه في سبيل حمل المتهم على الاعتراف.

شكل الاعتراف

يكون اعتراف المتهم إما كتابةً أو شفاهًا، والاعتراف المكتوب إما أن يكون محررًا من قبل المتهم مذيلًا بتوقيعه أو موثقًا بتوقيعه فقط، أما الاعتراف الشفهي فهو يتكون من الأقوال التي يدلي بها المتهم أمام سلطة التحقيق، ويعتبر الاعتراف الشفهي أقل قيمة من الاعتراف المكتوب، إذ من المعترفين من ينكرون اعترافاتهم الشفهية ويدعون بأنهم قد أجبروا عليها باستعمال الإكراه أو التهديد ضدهم، وعليه فعلى المحقق أن يسجل اعتراف المتهم بعد إدلائه به مباشرة ويسمح له بقراءته وتوقيعه حتى يفوت الفرصة على المتهم فيما إذا أراد أن ينكر اعترافه أمام القاضي.

م.م مهند عمار عبد الستار

شروط الاعتراف

١ـ أن تتوافر في المعترف الأهلية اللازمة للاعتراف، أي أن يكون متهمًا بارتكاب الجريمة المعترف بها، ومتمتعًا بالتمييز والإدراك كي يفهم التهمة ويدرك معنى وأبعاد ما سيعترف به.

٢ـ أن يصدر الاعتراف عن إرادة حرة بعيدًا عن العنف والوعيد وما شابه من الوسائل غير المشروعة التي تضعف الإرادة أو تعدمها.

٣_ أن يصدر الاعتراف صريحًا لا لبس فيه ولا غموض بحيث لا يحتمل التأويل فصمت المتهم لا يعتبر قرينة على إدانته إذا أن القانون يخوله الامتناع عن الإجابة.

٤_ أن يكون الاعتراف متعلقًا بالواقعة الإجرامية لا ملابساتها المختلفة فإقرار المتهم بوجود عداوة بينه وبين المجني عليه لا يعد دليلًا كافيًا في الإثبات.

٥_ إذا لم يصدر الاعتراف تلقائيًا بل تبعه إجراءات معينة فإن هذه الإجراءات يجب أن تكون صحيحة إذ ما يبنى على باطل فهو باطل أيضًا.

واجبات المحقق في حالة الاعتراف

إذا اعترف المتهم وجب على المحقق أن يحصل منه على اعتراف تام ومفصل بمعنى أن على المحقق أن لا يكتفي بهذا الاعتراف، بل عليه أن يحصل على أدلة أخرى تعززه ففي جريمة السرقة مثلًا يجب إثبات كيفية دخول السارق إلى محل ارتكابها، وماهي الأدوات التي استعملت في تنفيذها، والمحل الذي سرقت منه الأموال، وكيف كانت محفوظة وهل كان للمتهم شركاء أم لا، وغير ذلك من الوقائع والأمور التي لها ارتباط بالجريمة وفاعلها.

إن إحالة المتهم إلى المحكمة استنادًا إلى اعترافه المجرد فقط فيه كثير من المحاذير، وذلك لأن المتهم قد ينكر أمام المحكمة ولا يوجد دليل آخر أمامها يمكنها الحكم عليه بمقتضاه سوى اعترافه بالتحقيق وقد لا تأخذ به، وبذلك تكون الفرصة الصالحة لجمع الأدلة الأخرى قد ضاعت أو فات أوانها وعندئذ يكون المتهم قد نجح في خذاع المحقق.

م.م مهند عماد عبد الستار

الاعتراف الكاذب

إن اعتراف المتهم بإرادته واختياره لا يعني بأنه دائمًا صادق في اعترافه، إذ أن كثيرًا من القضايا والحوادث تثبت أن كثيرًا من المتهمين قد اعترفوا على أنفسهم وهم أبرياء مدفوعين بدوافع مختلفة منها:

١ـ سوء المعاملة التي يتلقاها المتهم من قبل القائمين على التحقيق.

٢ـ قد تقضي مصلحة العائلة أو القرابة أحيانًا لأن يدفع الشخص التهمة عن غيره ويلصقها بنفسه.

٣ـ قد يلصق الخادم التهمة بنفسه كي يخلص سيده منها مقابل أجر له ولعائلته مدة وجوده في السجن، ويحصل هذا عادةً في الريف فإذا ما ارتكب أحد الشيوخ أو الوجهاء جريمة فإنه قد يدفع أحد الفلاحين الذين يشتغلون عنده ويأتمرون بأمره إلى تقديم نفسه معترفًا بارتكابه للجريمة.

٤ـ ومن الأشخاص من يعترف كذبًا من باب المباهاة والفخر وحب الظهور، فإذا ما وقعت جريمة وكان الباعث لها له أهمية خاصة أو كان المجني عليه يتمتع بمركز مرموق في الهيئة الاجتماعية، ونجد أحيانًا من يسارع لتقديم نفسه على أنه مرتكبها، فإذا هو في مركز الأضواء المسلطة وإذا باسمه على كل لسان.

٥ـ قد يجد المتهم نفسه أحيانًا وقد أحاطت الأدلة به من كل جانب وليس هناك من أمل في نجاته، وعند ذاك قد يفضل العدول عن الإنكار إلى الاعتراف رغم براءته أملًا أن يكون الاعتراف مبررًا للتخفيف عليه.

م.م مهند عماد عبد الستار

إنكار المتهم

إذا أنكر المتهم التهمة المنسوبة إليه فلا يخلو الحال من أحد الأمرين: فهو أما أن تقتصر أقواله على مجرد الإنكار، وإما أن يكون إنكاره معززًا بالأدلة التي تنفي عنه التهمة.

ففي الحالة الأولى (مجرد الإنكار): يتوجب على المحقق أن يسأله عن المحل الذي كان فيه وقت ارتكاب الجريمة وقبلها وبعدها، ويسأله عن الأدلة التي تؤدي أقواله، ثم يناقشه بعد ذلك بالأدلة المتوفرة ضده متبعًا في ذلك الأصول المنطقية للوصول إلى الحقيقة من أقرب الطرق فلا يسأله أسئلة تدل على النتيجة التي يريد المحقق الوصول إليها. فيسأله مثلًا عن سبب وجود الأموال المسروقة في داره، أو عن سبب وجود الجروح في جسمه، أو وجود طبعات أصابعه في محل ارتكاب الجريمة.

أما في الحالة الثانية (تعزيز الإنكار بالأدلة): إذا ما عزز المتهم إنكاره بالأدلة التي تنفي عنه التهمة فيجب على المحقق أن يسرع في التحقيق للتثبيت من ادعاءات المتهم والاستماع إلى شهود الدفاع الذي استشهد بهم وأن يعمل كل ما من شأنه أن يؤدي إلى الوصول لمعرفة الحقيقة كاملةً.

م. مهند عماد عبد الستار